

المملكة المغربية

+٠٨٨٤١ ١٤٤٠ ٤٥



وزارة الاقتصاد والمالية

+٠٤٠٤٠٥٠١ ١٨٤٥٠ ٨ ٥٣٥٣

مشروع قانون المالية للسنة المالية 2025



19 أكتوبر 2024

مجلس النواب: لجنة المالية والتنمية الاقتصادية

1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025

2. الإطار المرجعي

3. الفرضيات

4. التوجهات العامة والأولويات

5. أهم التدابير المقترحة

6. المعطيات المرقمة

السياق الدولي

◆ نمو عالمي معتدل مع استمرار تراجع الضغوط التضخمية :

○ من المتوقع أن ينمو الاقتصاد العالمي بنسبة **3,2%** سنة 2025، وهي نفس الوتيرة المتوقعة برسم سنة 2024؛

○ تراجع التضخم العالمي من **6,7%** سنة 2023 إلى **5,8%** سنة 2024 و**4,3%** سنة 2025.

◆ التعافي التدريجي للنشاط الاقتصادي بمنطقة الأورو، الشريك الاقتصادي الأساسي لبلادنا، حيث من المتوقع أن يسجل النمو نسبة **0,9%** سنة 2024 ونسبة **1,3%** سنة



2025، مقابل **0,4%** سنة 2023؛

◆ استمرار بعض التحديات :

○ استمرار التوترات الجيوسياسية وتفاقم الظواهر المناخية؛

○ ارتفاع أسعار غاز البوتان خلال الفترة الممتدة من شهر يونيو إلى غاية شهر شتنبر، حيث انتقلت من متوسط **499 دولار للطن** إلى متوسط **552 دولار للطن**، مسجلة

بذلك زيادة قدرها **10,6%**.



السياق الوطني

تواصل دينامية الأنشطة غير الفلاحية

ارتفاع متوقع للقيمة المضافة
للقطاع غير الفلاحي بنسبة
3,7% سنة 2024 بعد تسجيل
3,5% سنة 2023



تمو متوقع للاقتصاد الوطني
3,3% سنة 2024

▲ 7,2% متم شهر غشت 2024
(مقابل ▼ 0,8% متم شهر غشت 2023)

مبيعات الإسمنت



21,4 مليون مسافر متم شهر غشت 2024
(+18,6% مقارنة بالفترة ذاتها قبل سنة)

النقل الجوي



11,8 مليون سائح وافد إلى المغرب
نهاية شهر غشت 2024
(+16% مقارنة بالفترة ذاتها قبل سنة)

عدد الوافدين



ضعف إنتاج الحبوب بسبب توالي سنوات الجفاف

31,2 مليون قنطار برسم الموسم الفلاحي 2023/2024
(▼ 43% مقارنة مع الموسم الفلاحي 2022/2023)

إنتاج الحبوب الثلاثة
الرئيسية (القمح اللين،
القمح الصلب والشعير)




سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025



السياق الوطني

المالية العمومية



ستمكن الدينامية الإيجابية التي تعرفها المدخلات من تقليص عجز الميزانية من 4,3% من الناتج الداخلي الخام سنة 2023 إلى 4% سنة 2024

المبادلات الخارجية




الحفاظ على الاحتياطات من العملة الصعبة في مستوى يعادل 5,5 أشهر من الواردات

أبقت وكالة التصنيف الائتماني "ستاندارد آند بورز" (Standard and Poor's) على تقييم المغرب عند BB إيجابي، بالنسبة للديون الطويلة والقصيرة الأجل بالعملة الأجنبية والمحلية



السياق الوطني

معدل التضخم خلال الأشهر الثمانية الأولى من سنة 2024 بالمقارنة مع بعض الدول



التحكم في معدل التضخم بنسبة **1,1%** خلال الأشهر
الثمانية الأولى من سنة 2024

التحكم في التضخم بفضل التدابير التي اتخذتها الحكومة بتعليمات ملكية سامية

105 مليار درهم خلال الفترة الممتدة من سنة 2022 إلى 2025، للحفاظ على استقرار أسعار غاز البوتان والسكر والدقيق الوطني للقمح اللين

دعم أسعار المواد الأساسية

+ 45 مليار درهم، برسم الفترة الممتدة من سنة 2023 إلى 2026

الحوار الاجتماعي

8,6 مليار درهم خلال الفترة الممتدة من سنة 2022 إلى 2024

دعم استثنائي لفائدة مهني قطاع النقل

13 مليار درهم خلال الفترة الممتدة من سنة 2022 إلى 2024، لتغطية تكلفة إنتاج الكهرباء ولتفادي انعكاسه على ثمن البيع الموجه للأسر ومختلف المستهلكين

دعم المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب

20 مليار درهم، برسم الموسمين الفلاحيين 2022/2023 و 2023/2024:

- توزيع الشعير والاعلاف المركبة من أجل حماية القطيع الحيواني: 8 ملايين درهم؛
- دعم المدخلات الفلاحية من أسمدة وبذور: 4 ملايين درهم؛
- تعزيز القدرات التمويلية للقرض الفلاحي للمغرب وإعادة برمجة ديون الفلاحين: 7 ملايين درهم؛
- التأمين الفلاحي: 1 مليار درهم.

مكافحة آثار الجفاف على القطاع الفلاحي

1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025

2. الإطار المرجعي

3. الفرضيات

4. التوجهات العامة والأولويات

5. أهم التدابير المقترحة

6. المعطيات المرقمة

- ◆ ترسيخ الوحدة الوطنية والترايبية للمملكة؛
- ◆ مواصلة المسار التنموي، من أجل تحقيق التقدم الاقتصادي، وتعزيز العدالة الاجتماعية والمجالية؛
- ◆ تعميم الحماية الاجتماعية لجميع المغاربة؛
- ◆ النهوض بالصحة، وضمان التعليم الجيد للجميع؛
- ◆ تعزيز قدرة المواطنين على الولوج إلى سكن لائق؛
- ◆ النهوض بالاستثمار المنتج، كرافعة أساسية لإنعاش الاقتصاد الوطني، وتحقيق انخراط المغرب في القطاعات الواعدة؛
- ◆ إدارة الموارد المائية بحكمة فعالة لضمان استدامتها؛
- ◆ تطوير الطاقات المتجددة.



التوجيهات المتضمنة في
الخطب الملكية السامية

- ◆ تحقيق الحماية الاجتماعية وتنمية الرأس المال البشري؛
- ◆ إنعاش الاقتصاد الوطني لخلق فرص شغل للجميع؛
- ◆ وضع أسس إدارة فعالة في خدمة المواطن.

البرنامج الحكومي

1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025

2. الإطار المرجعي

3. الفرضيات

4. التوجهات العامة والأولويات

5. أهم التدابير المقترحة

6. المعطيات المرقمة

4,6%	نمو الناتج الداخلي الخام	
70 مليون قنطار	محصول الحبوب	
500 دولار للطن	سعر غاز البوتان	
2,0%	معدل التضخم	
3,2%	الطلب الدولي الموجه للمغرب (دون احتساب منتجات الفوسفات ومشتقاته)	
1,085	سعر صرف الأورو مقابل الدولار	

1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025

2. الإطار المرجعي

3. الفرضيات

4. التوجهات العامة والأولويات

5. أهم التدابير المقترحة

6. المعطيات المرقمة

مواصلة تعزيز ركائز الدولة الاجتماعية

1

توطيد دينامية الاستثمار وخلق فرص الشغل

2

مواصلة تنزيل الإصلاحات الهيكلية

3

الحفاظ على استدامة المالية العمومية

4

37 مليار درهم (+2 مليار درهم مقارنة مع 2024)

مواصلة تنزيل الورش الملكي
لتعميم الحماية الاجتماعية



- ◆ مواصلة تنزيل تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الفئات الهشة (حوالي 11 مليون مستفيد متم شهر شتنبر)؛
- ◆ مواصلة تنزيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر (حوالي 4 ملايين أسرة مستفيدة إلى متم شهر شتنبر)، مع الرفع من قيمة التعويضات دون أن يقل الحد الأدنى للدعم بالنسبة لكل أسرة عن 500 درهم شهريا. وسترتفع هذه التعويضات إلى:
 - 250 درهم (+50 درهم) عن كل ولد من الأولاد الثلاثة الأوائل المتمدسين، أو دون 6 سنوات أو في وضعية إعاقة (350 درهم)؛
 - 175 درهم (+25 درهم) عن كل ولد من الأولاد الثلاثة الأوائل غير المتمدسين؛
 - 375 درهم (+25 درهم) عن كل ولد من الأولاد الثلاثة الأوائل اليتامي من جهة الأب دون ستة سنوات أو الذين يتابعون دراستهم.
- ◆ وضع الإطار التشريعي والتنظيمي من أجل توسيع قاعدة المنخرطين في أنظمة التقاعد وتعميم التعويض عن فقدان الشغل.

32,6 مليار درهم (+1,9 مليار درهم مقارنة مع 2024)

مواصلة تنزيل الإصلاح الشامل
للمنظومة الصحية الوطنية



♦ تأهيل العرض الصحي:

- مواصلة تأهيل 1400 مؤسسة للرعاية الصحية الأولية (تمت إعادة تأهيل 872 مركزا صحيا، تضاف إليها 524 مركزا صحيا آخر سيتم إنهاء أشغال تأهيلها قبل نهاية شهر أبريل من سنة 2025)؛
- مواصلة ورش بناء المستشفى الجامعي الجديد ابن سينا بالرباط؛
- بناء المراكز الاستشفائية الجامعية ببني ملال والرشيدية وكلميم؛
- استكمال وتجهيز المركز الاستشفائي الجامعي بالعيون وافتتاح المركز الاستشفائي الجامعي بأكادير.

♦ تثمين وتعزيز الموارد البشرية:

- الرفع من المناصب المالية المحدثّة، لتبلغ 6500 منصب جديد؛
- تسريع إصدار النصوص التطبيقية للقانون رقم 09.22 المتعلق بالوظيفة الصحية؛
- مواصلة تأهيل المعاهد العليا لمهن التمريض وتقنيات الصحة والرفع من قدراتها الاستيعابية.

♦ تعزيز حكامه المنظومة الصحية الوطنية: الإطلاق الفعلي لهيئات التدبير والحكام الجديدة (المجموعات الصحية الترابية والهيئة العليا للصحة والوكالة المغربية للأدوية والمنتجات الصحية والوكالة المغربية للدم ومشتقاته).

التوجهات العامة والأولويات

1 مواصلة تعزيز ركائز الدولة الاجتماعية

103,7 مليار درهم (+12 مليار درهم مقارنة مع 2024)

الإصلاح الشامل لمنظومة التربية والتعليم والتكوين المهني



♦ مواصلة تنزيل خارطة الطريق لإصلاح المنظومة التربوية 2022-2026:

- مواصلة تنزيل خارطة الطريق لتعميم التعليم الأولي: 983.654 مستفيد برسم الموسم الدراسي 2025/2024؛
- تحسين جودة التكوين: توسيع «مدارس الريادة» لتشمل 2.626 مدرسة ابتدائية و 232 إعدادية، خلال السنة الدراسية 2025/2024؛
- تثمين العرض المدرسي: افتتاح 189 مؤسسة تعليمية جديدة، 68% بالوسط القروي برسم الموسم المدرسي 2025/2024؛
- مواصلة الجهود في مجال الدعم الاجتماعي، برسم الموسم الدراسي 2025/2024، حيث بلغ المستفيدون من:

الصيغة الجديدة من المبادرة الملكية «مليون محفظة»	النقل المدرسي	المطاعم المدرسية	الداخليات
أكثر من 3 ملايين تلميذة وتلميذ	638 693 (+10,1%)	114 879 (+3,3%)	147 778 (+9,5%)

200 درهم لتلاميذ الابتدائي والإعدادي
300 درهم لتلاميذ الثانوي التأهيلي

♦ مواصلة تنزيل المخطط الوطني لتسريع تحول نظام التعليم العالي والبحث العلمي «Pacte ESRI 2030»؛

♦ مواصلة تنزيل خارطة الطريق لتطوير التكوين المهني: إنهاء بناء "مدن المهن والكفاءات" الأربع المتبقية وانطلاق الدراسة بها خلال الموسم الدراسي

2026-2025.

التوجهات العامة والأولويات

1 مواصلة تعزيز ركائز الدولة الاجتماعية

8,9 ملايين درهم (+2,3 مليار درهم مقارنة مع 2024)

ضمان ولوج المواطنين إلى سكن لائق



- ◆ 1 مليار درهم لفائدة ميزانية الاستثمار لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛
- ◆ 3,6 مليار درهم لمواصلة تنزيل برنامج الدعم المباشر لاقتناء السكن الرئيسي (أكثر من 25.000 أسرة مستفيدة إلى غاية بداية أكتوبر الجاري)؛
- ◆ 2 مليار درهم لفائدة صندوق التضامن لدعم السكن وللسكنى والاندماج الحضري؛
- ◆ 2,3 مليار درهم لتسريع تنزيل برنامج "مدن بدون صفائح" على صعيد جهة الدار البيضاء-سطات.

40 مليار درهم

الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين



- ◆ مواصلة دعم المواد الأساسية كغاز البوتان، السكر المكرر والدقيق الوطني للقمح اللين: تخصيص 16,5 مليار درهم لفائدة صندوق المقاصة برسم سنة 2025؛
- ◆ مواصلة تنزيل مضامين الميثاق الوطني لمأسسة الحوار الاجتماعي: تعبئة غلاف مالي إضافي بقيمة 20 مليار درهم برسم سنة 2025، مع إجمالي التزامات تناهز 45 مليار درهم في أفق سنة 2026؛
- ◆ مواصلة تنزيل التدابير الهادفة لمكافحة آثار الجفاف، لاسيما من خلال مواصلة دعم أئمة الشعير والأعلاف المستوردة المخصصة للمواشي والدواجن وبعض المدخلات كالبذور والأسمدة وتطبيق إعفاء من الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد وكذا وقف رسوم الاستيراد بالنسبة للحوم الحمراء والأغنام والأبقار الحلوب والعجول والماعز والجمال وزيت الزيتون والأرز.

التوجهات العامة والأولويات

1 مواصلة تعزيز ركائز الدولة الاجتماعية

مواصلة تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من آثار زلزال الحوز



بداية أكتوبر 2024

تمديد مدة الاستفادة
إلى 5 أشهر إضافية
(غلاف مالي إضافي: 750 مليون درهم)

تم صرف
1,8 مليار درهم

استفادة
63.766 أسرة

المساعدات الاستعجالية للأسر المتضررة
2.500 درهم لكل أسرة، شهريا لمدة 12 شهرا

1

82% من المساكن المتضررة التي حصلت على
الرخص من طرف السلطات، بدأت أشغال
إعادة التأهيل أو إعادة البناء

تم صرف (على أربع دفعات)
265,5 مليون درهم

استفادة
5.669 أسرة

140.000 درهم لكل أسرة لإعادة
بناء المساكن التي انهارت بشكل تام

تقديم مساعدات
مباشرة من أجل
إعادة بناء وتأهيل
المساكن المتضررة

2

البنيات التحتية الطرقية والتعليمية والصحية
والثقافية والدينية والفلاحية والصناعة
التقليدية والسياحية...

تمت تعبئة
5 ملايين درهم

من طرف
القطاعات
الوزارية المعنية

إعادة بناء البنيات التحتية

3

التوجهات العامة والأولويات

1 مواصلة تعزيز ركائز الدولة الاجتماعية

2,5 مليار درهم

تنزيل برنامج إعادة تأهيل المناطق المتضررة من الفيضانات في الجنوب الشرقي للمملكة



تقديم مساعدة مالية مباشرة لإعادة تأهيل 1.121 منزلا (269 منها انهارت بشكل كلي و852 انهارت بشكل جزئي)

140.000 درهم للمساكن التي انهارت بشكل كلي

80.000 درهم للمساكن التي انهارت بشكل جزئي

1 تقديم الدعم وتوفير المواكبة لإعادة بناء وتأهيل المباني والمساكن المتضررة

الطرق وشبكات الاتصال والكهرباء والماء الصالح للشرب والتطهير

2 إعادة تأهيل البنية التحتية

◆ استصلاح الدوائر السقوية الصغيرة والمتوسطة؛
◆ تقديم الدعم للكسابة الذين فقدوا مواشيهم جراء الفيضانات، من أجل إعادة تشكيل الثروة الحيوانية في هذه المناطق.

3 دعم الأنشطة الفلاحية بالمناطق المتضررة

الرفع من نسبة الاستثمار الخاص من الثلث حاليا إلى ثلثي الاستثمار الإجمالي في أفق سنة 2035



التسريع بالمصادقة وتنزيل برامج مشاريع الاستثمار الخاصة في إطار تنزيل ميثاق الاستثمار، لاسيما المشاريع المرتبطة بـ

- ◆ منظومة صناعة السيارات؛
- ◆ منظومة صناعة بطاريات السيارات الكهربائية؛
- ◆ الانتقال الطاقوي ("عرض المغرب" في مجال الهيدروجين الأخضر، مشاريع الطاقات المتجددة،...).

الرافعات
الاستراتيجية

مواصلة تنزيل خارطة طريق
2023-2026 لتحسين مناخ الأعمال

توطيد إصلاح
المراكز الجهوية للاستثمار

340 مليار درهم (+5 ملايين درهم مقارنة مع 2024)

تعزيز دينامية الاستثمار العمومي



مواكبة الاستراتيجيات القطاعية

مواصلة إنجاز مشاريع البنية التحتية، لاسيما في إطار الاستعداد لاستضافة المغرب لكأس العالم 2030

- ◆ مواصلة تنزيل خارطة الطريق للقطاع السياحي 2023-2026:
 - إطلاق برنامج «CAP HOSPITALITY».
- ◆ تنزيل استراتيجية "المغرب الرقمي 2030":
 - الارتقاء بالإدارة الرقمية وبث دينامية جديدة في الاقتصاد الرقمي.
- ◆ مواصلة تنزيل استراتيجية "الجيل الأخضر":
 - تشجيع الري التكميلي؛
 - إطلاق مشاريع الفلاحة التضامنية من الجيل الجديد.

- ◆ قطاع الطرق السيارة: إطلاق مشروع الطريق القاري الرابط بين الدار البيضاء والرباط مروراً ببنسليمان؛
- ◆ البنية التحتية للسكك الحديدية: إطلاق مشروع الخط فائق السرعة الجديد الذي سيربط بين القنيطرة ومراكش؛
- ◆ البنيات التحتية المينائية: مواصلة إنجاز مشاريع بناء ميناء الداخلة الأطلسي وميناء الناظور غرب المتوسط؛
- ◆ البنيات التحتية للمطارات: إطلاق مشاريع تطوير مطارات الدار البيضاء ومراكش وأكادير وطنجة؛
- ◆ النقل الحضري: إطلاق خطوط جديدة للحافلات ذات المستوى العالي من الخدمة؛
- ◆ التجهيزات الرياضية.

الغلاف المالي : 18 مليار درهم

الرفع من وتيرة تنزيل البرنامج الوطني للتزويد بالماء الصالح للشرب ومياه السقي 2020-2027



- ◆ مواصلة بناء 15 سدا كبير وبرمجة أشغال بناء ثلاث سدود كبرى جديدة : بو أحمد بإقليم شفشاون، التفر بإقليم العرائش وكنفودة بإقليم جرادة؛
- ◆ تسريع إنجاز المشاريع الكبرى لنقل المياه بين الأحواض المائية، لاسيما من حوض واد لاو واللوكوس إلى حوض أم الربيع مروراً بأحواض سبو و أبي رقراق؛
- ◆ تفعيل خارطة طريق مشاريع تحلية المياه البحر بهدف تأمين تعبئة أكثر من 1,7 مليار متر مكعب سنوياً، من أهمها محطة تحلية مياه البحر للدار البيضاء الكبرى بطاقة إنتاج سنوية تبلغ 300 مليون متر مكعب في أفق 2028؛
- ◆ تدبير الطلب على الماء واقتصاده واثمينه، لاسيما من خلال اقتصاد مياه الشرب والمياه الصناعية والسياحية والتحويل إلى الري الموضعي.

تنزيل الإجراءات المواكبة لتدبير الموارد المائية وإنجاز محطات تحلية مياه البحر



- ◆ تطوير صناعة وطنية في مجال تحلية الماء مدعومة بإحداث شعب لتكوين المهندسين والتقنيين المتخصصين؛
- ◆ تشجيع إنشاء مقاولات مغربية مختصة في إنجاز وصيانة محطات التحلية؛
- ◆ تشجيع الابتكار، واستثمار ما تتيحه التكنولوجيا الجديدة في مجال تدبير الماء؛
- ◆ اعتماد برنامج أكثر طموحا في مجال معالجة المياه وإعادة استعمالها.

غلاف مالي: +14 مليار درهم

خارطة طريق
للنهوض بالتشغيل



◆ تحفيز الاستثمار:

- تنزيل ميثاق الاستثمار؛
 - مواكبة الاستراتيجيات القطاعية في مجالات الرقمنة والسياحة، إلى جانب المشاريع الكبرى للبنية التحتية، خاصة في القطاعات المتعلقة بالرياضة والزراعة و الطرق وذلك باعتبارها خزاناً لفرص الشغل؛
 - دعم المقاولات الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة.
- ◆ الحفاظ على مناصب الشغل في المجال القروي بالتخفيف من تأثير الجفاف على التشغيل في القطاع الفلاحي؛
- ◆ تحسين مردودية البرامج النشيطة للتشغيل «إدماج» و«تأهيل» وتعزيز جاذبية التكوين بالتدرج و الرفع من فعاليته؛
- ◆ تعزيز حضور المرأة في سوق الشغل وخلق بيئة عمل داعمة ومحفزة لتطورها المهني وذلك لتعزيز مساهمتها في تحقيق نمو اقتصادي متوازن وشامل.

إصلاح منظومة العدالة



- ◆ وضع اللمسات الأخيرة على كل من:
 - مشروع قانون المسطرة الجنائية؛
 - مشروع القانون الجنائي.
- ◆ التنزيل التدريجي لمشروع التحول الرقمي للإدارة القضائية وتحديثها؛
- ◆ تأهيل البنية التحتية للمحاكم والرفع من مؤهلات وكفاءات الموارد البشرية؛
- ◆ مواصلة تعميم محاكم الأسرة.

تعزير الجهوية المتقدمة



- ◆ مواصلة دفع الاعتمادات المالية المخصصة من الميزانية العامة للدولة لفائدة الجهات، والتي تقدر بـ 10 ملايين درهم سنويا؛
- ◆ الرفع من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة المخصصة لميزانيات الجماعات الترابية من 30% إلى 32%؛
- ◆ مواصلة مواكبة الجهات في إعداد الجيل الثاني من برامج التنمية الجهوية برسم الفترة 2022-2027.

إصلاح قطاع المؤسسات والمقاولات العمومية



◆ تفعيل الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية:

- وضع أسس السياسة المساهماتية للدولة؛
- المساهمة في وضع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالإصلاح؛
- تحويل المؤسسات العمومية التي تدخل في نطاق تدخل الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية إلى شركات مجهولة الاسم؛
- تأطير تطور محفظات المؤسسات والمقاولات العمومية التي تدخل في نطاق تدخل الوكالة؛
- تجميع حسابات الدولة المساهمة طبقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛
- إرساء نظام إدارة النجاعة.

◆ الإشراف على عمليات إعادة هيكلة بعض المؤسسات والمقاولات العمومية.

توطيد الإصلاحات المرتبطة بالمالية العمومية



- ◆ إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية؛
- ◆ مواصلة تنزيل القانون-الإطار رقم 69.19 المتعلق بالإصلاح الجبائي.

تكريس الطابع الرسمي لغة الأمازيغية



- مواصلة تنزيل خارطة طريق 2022-2025 التي تهدف إلى تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية:
- ◆ تخصيص غلاف مالي يقدر بـ 200 مليون درهم في سنة 2025، ليصل الغلاف الإجمالي برسم الفترة 2022-2025 إلى 1 مليار درهم.

إن نجاح تنزيل الإصلاحات الكبرى والأوراش التنموية التي انخرطت فيها بلادنا، بقيادة جلالته الملك حفظه الله، رهين بتعزيز التوازن المالي واستعادة الهوامش المالية وتقليص حجم المديونية من خلال الحرص على **التقليص التدريجي من عجز الميزانية** طبقاً للمنحى المستهدف في إطار البرمجة الميزانية

مسار العجز الميزانياتي المستهدف

2027	2026	2025	تحيين 2024	2023	نسبة للناتج الداخلي الخام
-3,0%	-3,0%	-3,5%	-4,0%	-4,3%	العجز الميزانياتي المستهدف
66,6%	67,7%	69,0%	70,0%	69,5%	مديونية الخزينة

1. سِيَاق إِعْدَاد مَشْرُوع قَانُون الْمَالِيَّة لِسَنَةِ 2025

2. الْإِطَار الْمَرْجَعِي

3. الْفَرْضِيَّات

4. التَّوْجِهَات الْعَامَّة وَالْأَوْلِيَّات

5. أَهْم التَّدَابِير الْمَقْتَرَحَة

6. الْمَعْطِيَّات الْمَرْقَمَة

أهم التدابير المقترحة

الضريبة على الدخل

إصلاح الضريبة على الدخل

1. مراجعة الجدول التصاعدي لأسعار الضريبة على الدخل:

- ◆ رفع الشريحة الأولى من الدخل السنوي المعفاة من الضريبة من 30.000 إلى 40.000 درهم، مما سيمكن من إعفاء دخول الأجور التي تقل عن 6.000 درهم شهريا؛
- ◆ مراجعة الشرائح الأخرى للجدول بهدف توسيعها وتخفيض أسعار الضريبة المطبقة عليها، مما سيزيد من تخفيض قدره 50% من هذه الأسعار؛
- ◆ تخفيض سعر الضريبة الهامشي من 38% إلى 37% ؛
- ◆ رفع الحد المخصص لتطبيق حجز الضريبة في المنبع على الدخل العقاري من 30.000 إلى 40.000 درهم.

2. رفع مبلغ الخصم السنوي من الضريبة على الدخل عن الأعباء العائلية من 360 إلى 500 درهم عن كل شخص يعوله الخاضع للضريبة. وبالتالي سيتم رفع سقف هذا التخفيض من 2.160 درهم إلى 3.000 درهم، مع الإبقاء على الاستفادة من هذا التخفيض لفائدة ستة (6) أشخاص يعولهم الخاضع للضريبة.

أهم التدابير المقترحة

الضريبة على الدخل

إصلاح الضريبة على الدخل

3. مراجعة شروط إعفاء التعويض عن التدريب المدفوع إلى المتدرب خريج التعليم العالي أو التكوين المهني أو الحاصل على شهادة البكالوريا المعين من لدن منشآت القطاع الخاص.

يمنح حاليا الإعفاء وفق الشروط التالية:

- ◆ يجب أن يكون المتدربون مسجلون بالوكالة الوطنية لإنعاش الشغل والكفاءات الخاضعة لأحكام القانون رقم 51-99؛
- ◆ لا يجوز أن يستفيد نفس المتدرب مرتين من الإعفاء المذكور؛
- ◆ يجب على المشغل أن يلتزم بالتشغيل النهائي في حدود ما لا يقل عن 60% من المتدربين المذكورين.

ويقترح، في إطار تنفيذ خارطة الطريق لتعزيز التشغيل ومن أجل التغلب على معضلة تفاقم عدد الأشخاص العاطلين عن العمل بدون كفاءات:

- ◆ توسيع نطاق الاستفادة من الإعفاء المذكور أعلاه ليشمل جميع المتدربين، بالنسبة للتعويض عن التدريب الشهري الإجمالي في حدود 6.000 درهم المدفوع لهؤلاء المتدربين لمدة اثني عشر (12) شهرا؛
- ◆ التنصيص على أنه في حالة تشغيل المتدرب في إطار عقد شغل غير محدد المدة، يعفى الأجر الشهري الإجمالي المدفوع لهذا الأخير في حدود عشرة آلاف (10.000) درهم من الضريبة على الدخل لمدة اثني عشر (12) شهرا.

أهم التدابير المقترحة

الضريبة على الدخل

إصلاح الضريبة على الدخل

4. تحسين نظام الضريبة على الدخل وفق أسعار الجدول التصاعدي برسم الدخل العقارية الخاضعة للحجز في المنبع التي يساوي أو يفوق مبلغها الإجمالي 120.000 درهم، من خلال منح إمكانية اختيار تضريب هذه الدخل حسب السعر الإبرائي المحدد في 20% مع إمكانية الاستفادة من الإعفاء من الإدلاء بالإقرار السنوي بمجموع الدخل برسم الدخل العقارية المذكورة؛
 5. إحداث صنف جديد للدخول الخاضعة للضريبة على الدخل، لإخضاع جميع الدخل والأرباح التي لا تندرج في أي صنف من الأصناف الخمسة للدخول الخاضعة للضريبة على الدخل حالياً، وذلك طبقاً للممارسات الدولية الفضلى. يهتم هذا الصنف الجديد الدخل التالية:
 - ◆ الدخل التي تم تقييمها في إطار مسطرة فحص مجموع الوضعية الضريبية للأشخاص الذاتيين والتي لم يبرر مصدرها؛
 - ◆ مكاسب ألعاب الحظ النقدية أو العينية كيفما كانت طبيعتها؛
 - ◆ الدخل والمكاسب المختلفة المتأتية من العمليات الهادفة إلى تحقيق ربح وغير المدرجة في صنف آخر من أصناف الدخل.
- مع إحداث إلزامية حجز الضريبة من المنبع بالسعر الإبرائي 30% من طرف:**
- ◆ الأشخاص الذين يدفعون مكاسب ألعاب الحظ السالفة الذكر؛
 - ◆ مؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها أو أي شخص يتوسط في دفع مكاسب ألعاب الحظ عبر الانترنت.

أهم التدابير المقترحة

الضريبة على الدخل

إصلاح الضريبة على الدخل

6. مراجعة النظام الجبائي المتعلق باسترداد اشتراكات التقاعد التكميلي التي لم يتم خصمها، في إطار ملاءمة النظام الضريبي المطبق على عقود الادخار طويلة الأمد من خلال:

- ♦ التنصيص على أن تبرم عقود التقاعد التكميلي، التي لم يتم خصم اشتراكاتها لمدة لا تقل عن ثمان (8) سنوات، من أجل الاستفادة من إعفاء الإيرادات الممنوحة عند نهاية هذه العقود؛
- ♦ توضيح كفيات فرض الضريبة على الإيرادات المتعلقة بالعقود المذكورة وتلك المتعلقة بعقود التأمين على الحياة أو الرسمة أو عقود الاستثمار التكافلي، الممنوحة قبل انصرام مدة ثمان (8) سنوات؛
- ♦ التنصيص على أنه في حالة وفاة أو عجز الشخص المعني، لا يعتد بالأجل المذكور على غرار ما هو منصوص عليه بالنسبة لبعض مخططات الادخار طويلة الأمد.

7. توضيح مبدأ فرض الضريبة على الدخل برسم الأرباح العقارية المحققة على إثر نزع الملكية عن طريق الاعتداء المادي أو عن طريق أي نقل للملكية بمقتضى قرار قضائي حائز على قوة الشيء المقضي به، مع إحداث إلزامية الحجز من المنبع للضريبة على التعويضات الممنوحة في هذا الإطار من طرف الهيئة التي تتدخل في أداء هذه التعويضات مع إمكانية استنزال المبلغ المحجوز في المنبع من الضريبة المستحقة ومع الحق في الاسترجاع.

أهم التدابير المقترحة

الضريبة على القيمة المضافة

تخفيض العبء الجبائي ودعم القدرة الشرائية

1. إدراج تدبير مؤقت، برسم سنة 2025، للتنصيص على إعفاء عمليات استيراد كمية محدودة من الحيوانات الحية والمنتجات الفلاحية من الضريبة على القيمة المضافة، من أجل ضمان الإمداد العادي للسوق الوطنية بالمنتجات بأسعار مناسبة. ويهم هذا الإعفاء الحيوانات والمنتجات التالية:
 - ◆ الحيوانات الحية من فصيلة الأبقار والأغنام والماعز والجمال؛
 - ◆ العجالات للإنسال والعجول (velles reproductrices et génisses)؛
 - ◆ لحوم فصيلة الأبقار والأغنام والماعز والجمال طازجة أو مبردة أو مجمدة؛
 - ◆ الأرز الأسمر المستورد من طرف المصنعين التابعين للقطاع؛
 - ◆ زيت زيتون البكر والبكر الممتازة.

تحسين تمويل الجماعات الترابية

2. الرفع من الحد الأدنى لحصيلة الضريبة على القيمة المضافة المخصصة لميزانيات الجماعات الترابية من 30% إلى 32% من أجل تعزيز دينامية التنمية الترابية وتحقيق العدالة المجالية.

أهم التدابير المقترحة

واجبات التسجيل

تعزيز علاقات الثقة بين الإدارة الجبائية والمرتفقين

1. توضيح النظام الجبائي المطبق على عقود الكراء التي تفوق مدتها 10 سنوات، من خلال تعويض عبارة "الإيجار الحكري" بـ "الإيجار الذي تفوق مدته 10 سنوات" في إطار الكراء الطويل الأمد الذي يخضع وجوبا لإجراء التسجيل بتعريفه 6% تطبق على أساس يعادل 20 مرة الثمن السنوي.

تأمين العمليات والمعلومات

2. إحداث غرامة قدرها 10.000 درهم تطبق على المهنيين المكلفين بالقيام بإجراء التسجيل بطريقة إلكترونية، ويتعلق الأمر بالموثقين والعدول والخبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين، وذلك في حالة عدم الإدلاء بالمعلومات الإلزامية أو الإدلاء بمعلومات خاطئة أو في حالة عدم توجيه العقد أو الاتفاق المسجل بطريقة إلكترونية؛
3. إحداث إلزامية الموثقين بتوجيه العقود بطريقة إلكترونية إلى الإدارة الجبائية تكون حاملة لتوقيع إلكتروني مؤمن، على غرار مسطرة التقييد في السجلات العقارية لدى الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح والخرائطية، مع إحداث غرامة قدرها 50.000 درهم في حالة عدم احترام هذا الالتزام؛
4. منع المحافظين على الملكية العقارية تسلم العقود غير المرفقة بشهادة مسلمة من طرف إدارة الضرائب تثبت اتمام إجراءات التسجيل وأداء الواجبات المتعلقة بها، من أجل تسهيل مراقبة القيام بإجراء التحفيظ أو التقييد في السجلات العقارية بالنسبة للعقود التي يتم تقديمها إلى المحافظة العقارية؛
5. تكريس الإعفاء من واجبات التسجيل المتعلقة بالعقود المثبتة لعمليات تفويت الملكية بغير عوض للعقارات لفائدة أسر شهداء الأمة ومعطوي العمليات العسكرية والعسكريين المحتجزين سابقا، في إطار تفعيل التعليمات الملكية السامية لتسوية الوضعية القانونية للعقارات الممنوحة لفائدة هؤلاء الأشخاص.

أهم التدابير المقترحة

تدابير مشتركة

1. ترشيد الأنظمة الجبائية، فيما يخص الضريبة على الشركات، بالنسبة لشركات المحاصة، عبر:

- ◆ إخضاع جميع شركات المحاصة التي تضم أكثر من خمسة (5) شركاء أشخاصا ذاتيين وكذا تلك التي تضم على الأقل شخص معنوي، وجوبا للضريبة على الشركات؛
- ◆ التنصيص على أن شركات المحاصة الأخرى غير الخاضعة للضريبة على الشركات مطالبة بمسك محاسبة وأنه يتعين على شركائها إرفاق إقرارهم السنوي بمجموع الدخل بالوثائق المحاسبية لهذه الشركات التي تمكن من تحديد حصتهم في النتيجة الصافية التي حققتها هذه الشركات؛
- ◆ إدراج المجموعات ذات النفع الاقتصادي في نطاق تطبيق الضريبة على الشركات، مع توضيح أنه تفرض الضريبة باسم الأشخاص أعضاء المجموعات المذكورة في حدود حصصهم في الحصيلة الصافية لهذه المجموعات.

2. توضيح الآثار القانونية للتبليغ بطريقة إلكترونية:

- ◆ حذف عبارة "بشكل مواز" على مستوى أحكام المادة II-219 من المدونة العامة للضرائب والتنصيص على أنه بالإضافة إلى كفاءات التبليغ المعتادة، يمكن إجراء عملية التبليغ بالطريقة الإلكترونية، وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وأن هذا التبليغ بالطريقة الإلكترونية ينتج عنه نفس الآثار القانونية للتبليغ المعتاد؛
- ◆ حذف الإحالة على النص التنظيمي المنصوص عليه في المادة X-145 من المدونة العامة للضرائب، الذي يجب أن يحدد كفاءات التوفر على عنوان إلكتروني لدى مقدمي خدمات الثقة.

أهم التدابير المقترحة

تدابير مشتركة

3. إحداث إطار قانوني واضح من أجل إبرام اتفاقات ودية بين الإدارة الجبائية والملزمين:

- ◆ التنصيص، في هذا الإطار القانوني، على أن الاتفاق الودي المبرم نهائي ولا رجعة فيه ولا يمكن أن يتعلق إلا بالمسائل الواقعية التي تخص عناصر فرض الضريبة التي تم تقييمها من طرف الإدارة. وبالتالي تستثنى المسائل القانونية من نطاق تطبيق هذا الاتفاق؛
- ◆ توضيح كيفية إبرام هذا الاتفاق وكذا آثاره القانونية.

إدماج الرسوم شبه الضريبية في المدونة العامة للضرائب

إدماج الأحكام المنظمة للرسم الخاص المفروض على الإسمنت في المدونة العامة للضرائب:

بهدف:

- ◆ تكليف إدارة الضرائب بتدبير هذا الرسم فيما يخص الإسمنت المنتج محليا وتكليف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة بتدبير هذا الرسم فيما يخص الإسمنت المستورد؛
- ◆ تطبيق قواعد التحصيل والمراقبة والمنازعات والجزاءات والتقادم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب على الرسم المفروض على الإسمنت المنتج محليا؛
- ◆ تطبيق القواعد الخاصة بالرسوم الجمركية فيما يتعلق بتصفية واستيفاء الرسم على الإسمنت المستورد ومعاينة المخالفات وتطبيق الجزاءات وإجراء المتابعات.

أهم التدابير المقترحة

التدابير الجمركية

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

1. التنصيص على إلزامية الأداء الإلكتروني للرسوم والضرائب الجمركية وكذا الغرامات والمبالغ الأخرى على غرار ما هو منصوص عليه في المدونة العامة للضرائب، في إطار المجهودات الرامية إلى نزع الطابع المادي عن المساطر الجمركية، مع التنصيص على استثناء بعض الحالات من إلزامية الأداء الإلكتروني أخذا بعين الاعتبار الطابع الخاص لبعض الديون الجمركية أو بعض العمليات الجمركية أو بعض المتعاملين الاقتصاديين؛
2. الإعفاء من رسم استيراد السلع التجهيزية والمعدات والأدوات المستوردة في إطار إنجاز أو استغلال أنبوب الغاز الإفريقي الأطلسي نيجيريا- المغرب وكذا الأجزاء والقطع المنفصلة واللوازم المعدة لهذه السلع التجهيزية والمعدات والأدوات؛
3. إحداث جناح جمركية جديدة من الطبقة الثانية تتعلق بالحيازة غير المبررة للأختام الجمركية وتفويتها أو استعمالها خرقا لأحكام الفصل 40 المكرر من مدونة الجمارك والتنصيص على الغرامة المطبقة على هذه الجناحة؛
4. تخفيف العقوبات المطبقة على الجناح الجمركية، لتشجيع التسوية عن طريق الصلح لملفات المنازعات وتخفيف قاعدة الباقي استخلاصه من الديون التي تتميز بضعف قابليتها للتحصيل، وذلك عبر التخفيض من:
 - الغرامة من ضعف إلى مرة واحدة قيمة البضائع المرتكب الغش بشأنها بخصوص الجناح من الطبقة الأولى؛
 - الغرامة من ضعف إلى مرة واحدة قيمة البضائع المرتكب الغش بشأنها بالنسبة للجناح من الطبقة الثانية المشار إليها في 8 و 9 من الفصل 281 من مدونة الجمارك.

أهم التدابير المقترحة

التدابير الجمركية

مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة

5. تتميم مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة بالفصل 95 المكرر من أجل إضافة مقتضى جديد ينص على ارجاع الرسوم والمكوس التي تم استيفائها بغير حق في حالة تغيير أو إلغاء التصريح المفصل، في إطار تكريس دولة الحق والقانون وإرساء شفافية المساطر وتعزيز ضمانات الملزمين وكذا مراعاة للممارسات الفضلى والتجارب الدولية.

تعريف الرسوم الجمركية

1. تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 2,5% المطبق على الأسلاك من خلائط أساسها النحاس مع الزنك (نحاس أصفر) مشكلة، مسحوبة أو مفتولة مع تخصيص بند لها في التعريف الجمركية، من أجل دعم قطاع تصنيع الأقفال والعقاقير المنزلية وتحسين القدرة التنافسية للمنتجات المحلية المعروضة في السوق الوطنية؛
2. تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 17,5% المطبق على النشا القابل للذوبان في الماء أو المحمص، قصد دعم الإنتاج المحلي؛
3. تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 2,5% المطبق على المدخلات المستعملة في صناعة المضخات مع تخصيص بند لها في التعريف الجمركية، قصد تشجيع قطاع إنتاج المضخات الوطني وتطوير قدرته التنافسية.

أهم التدابير المقترحة

التدابير الجمركية

تعريف الرسوم الجمركية

4. تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 30% إلى 10% المطبق على الصفائح البيضاء المستعملة في صناعة اللوائح البيضاء المغناطيسية مع تخصيص بند لها في التعريف الجمركية، قصد تطوير التصنيع المحلي للسبورات المغناطيسية؛
5. تخفيض رسم الاستيراد من 17,5% إلى 2,5% المطبق على المقومات العكسية (تحويل التيار المستمر إلى تيار متردد) التي تشتغل بالطاقة الشمسية مع تخصيص بند لها في التعريف الجمركية، في إطار التطوير التكنولوجي لقطاع الطاقات المتجددة؛
6. إعادة هيكلة التعريف الجمركية للفصل 30 المتعلق بالمنتجات الصيدلانية، بهدف مراجعة مقادير رسم الاستيراد المطبقة على بعض المنتجات الصيدلانية التامة الصنع بالنظر للمقادير المطبقة على المواد الأولية المستخدمة في تصنيعها، وذلك من خلال تعديل الملاحظات الإضافية الخاصة بهذا الفصل؛
7. رفع نسبة رسم الاستيراد من 2,5% إلى 10% المطبق على الألياف التركيبية الغير مستمرة من بوليستير بمقاس يساوي أو يزيد عن 3.78 ديسيتكس ويقل عن 22.22 ديسيتكس، من أجل تطوير قطاع إنتاج ألياف البوليستر المستعملة في التبطين من خلال تدوير نفايات زجاجات البوليثيلين PET؛
8. رفع نسبة رسم الاستيراد من 10% إلى 17,5% المطبق على الدهون والزيوت النباتية بتلفيف أولي بمحتوى صافي يساوي أو يقل عن 20 كيلوغرام.

أهم التدابير المقترحة

التدابير الجمركية

الضريبة الداخلية على الاستهلاك

1. إحداث ضريبة داخلية على الاستهلاك على بدائل النيكوتين بدون تبغ بمقدار 220 درهم لكل 1.000 غرام مما يتوافق مع المقدار المطبق حالياً على منتجات التبغ المماثلة؛
 2. إحداث ضريبة داخلية على الاستهلاك على السجائر الإلكترونية غير القابلة للتعبئة، بمقدار 50 درهم/وحدة؛
 3. توسيع إجبارية تطبيق العلامات الجبائية على ملحقات التبغ وسوائل تعبئة أو إعادة تعبئة السجائر الإلكترونية وبدائل النيكوتين بدون تبغ والسجائر الإلكترونية غير القابلة للتعبئة ، ودخول حيز التنفيذ هذا الاجراء ابتداء من فاتح يناير 2026؛
 4. إلغاء الإعفاء من الضريبة الداخلية على الاستهلاك المطبقة على الفحم الحجري والفيول وال ثقيلة المستعملة في إنتاج الطاقة الكهربائية والرفع من مقادير الضريبة الداخلية على الاستهلاك المطبقة على الفحم الحجري و فيول وال ثقيلة والزيوت اللزجة وغيرها والزفت، كما يلي:
 - ♦ بالنسبة للفحم الحجري: من 6,48 درهم لكل 100 كلغ صافي إلى 12,48 درهم لكل 100 كلغ صافي ؛
 - ♦ بالنسبة للفيول وال ثقيلة: من 18,24 درهم لكل 100 كلغ إلى 24,24 درهم لكل 100 كلغ؛
 - ♦ بالنسبة للزفت: من 45 درهم لكل 100 كلغ إلى 51 درهم لكل 100 كلغ ؛
 - ♦ بالنسبة للزيوت اللزجة وغيرها: من 228 درهم لكل 100 كلغ إلى 234 درهم لكل 100 كلغ.
- وتندرج هذه التدابير والإصلاحات الضريبية في إطار تشجيع استعمال الطاقات المتجددة وتعزيز النجاعة الطاقية.
5. إحداث مخالفة متعلقة بعدم الالتزام بتطبيق إلزامية وضع العلامات الجبائية على الغازوال والوقود الممتاز خلال عرضهم للاستهلاك.

أهم التدابير المقترحة

التدابير الجمركية

وقف استيفاء رسم الاستيراد المطبق على بعض المنتجات الفلاحية

وقف استيفاء، من فاتح يناير إلى غاية 31 ديسمبر 2025، رسم الاستيراد المطبق على كمية محدودة من الحيوانات الحية والمنتجات الفلاحية، ويهم:

- ◆ الحيوانات الحية من فصيلة الأبقار والأغنام والماعز والجمال؛
- ◆ العجالات للإنسال والعجول (velles reproductrices et génisses)؛
- ◆ لحوم فصيلة الأبقار والأغنام والماعز والجمال طازجة أو مبردة أو مجمدة؛
- ◆ الأرز الأسمر المستورد من طرف المصنعين التابعين للقطاع؛
- ◆ زيت زيتون البكر والبكر الممتازة.

تدابير مختلفة

- ◆ تخصيص 600 مناصب مالية لتسوية وضعية الموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الحاصلين على شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها لها، الذين اجتازوا بنجاح مباراة ولوج هيئة الأساتذة الباحثين في التربية والتكوين، مع حذف ابتداء من نفس التاريخ المناصب المالية التي يشغلها المعنيون بهذه الوزارة والمطابقة لوضعيتهم قبل التسوية المذكورة.

1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025

2. الإطار المرجعي

3. الفرضيات

4. التوجهات العامة والأولويات

5. أهم التدابير المقترحة

6. المعطيات المرقمة

المعطيات المرقمة



الفرق (%) (1)-(2)	الفرق (القيمة) (1)-(2)	م. ق. م. 2025 (2)	ق.م. 2024 (1)	المعطيات الصافية (بملايير الدراهم)
16,4	55,62	395,12	339,50	المدخلات الجارية
18,2	49,28	320,08	270,80	المدخلات الجبائية
19,1	22,33	139,27	116,94	▪ الضرائب المباشرة
15,9	18,94	137,79	118,85	▪ الضرائب غير المباشرة
35,3	5,56	21,28	15,73	▪ الرسوم الجمركية
12,8	2,46	21,74	19,28	▪ رسوم التسجيل والتنبر
9,7	6,34	71,59	65,25	المدخلات غير الجبائية
0,0	0,00	3,45	3,45	مدخلات بعض الحسابات الخصوصية للخزينة
15,3	46,88	353,91	307,03	النفقات الجارية
11,5	18,65	180,27	161,62	▪ الموظفون
24,9	22,67	113,90	91,22	▪ السلع والخدمات
14,4	5,38	42,61	37,23	▪ فوائد الدين
1,1	0,18	17,14	16,96	▪ المقاصة
5,0	5,00	105,43	100,43	الاستثمار
0,0	0,00	6,00	6,00	رصيد الحسابات الخصوصية للخزينة
		-3,5%	-4,0%	عجز الميزانية

التوازن المالي

المملكة المغربية
+٠٨٨٤١١٣٤٠٤٥

وزارة الاقتصاد والمالية
+٠٤٠٤٠٥٠١١٨٤٥٠ ٨ ٥٣٥٣٥

مشروع قانون المالية للسنة المالية 2025



شكرا على حسن انتباهكم